

[5392-7174] هل يشرع للمسبوق القيام لإتمام ما عليه بعد

التسليم الأولى؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا فاتتني ركعة فمتى اقوم لاتمام الصلاة؟ هل هو بعد تسليم الامام التسليم الاولى؟ او التسليم

الثانية لا بعد ما يسلم الثانية ما عاد تقوم بعد التكبيرة الاولى - 00:00:00

لا يجوز هذا حتى يسلم التسليم الثانية نعم لانه ما زال في الصلاة نعم - 00:00:18